رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع منوعة

أ.د. علي الشبل | التفريق بين الرجل وزوجته إذا ثبت أنهما أخوين بالرضاعة

علي عبدالعزيز الشبل

هذا حديث ابي سروعة عقبة ابن الحارث ابن عامر ابن نوفل ابن عبد مناف فهو من ابناء عمومة النبي عليه الصلاة والسلام ان نكح امرأة بنتا لابن ابي ايهاب ابن عزيز - 00:00:00

فجاءت امرأة فقالت اني ارضعتك وارضعتها فقال ما اعلم ذلك ما هو بعالم لكن هذا علم يكون بالاستفاضة وما اخبرتيني فدل على انه دخل بها ونكحها وجاءت المرأة المرظعة فاخبرت بارظاعه وارظاعها - 00:00:23

وهو في مكة فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن هذا الامر فان نكح امرأة ظهر من يقول انها ارظعته وارضعتها فامره النبي صلى الله عليه وسلم بمفارقتها - 00:00:50

قال كيف وقد قيل انها مرضعة لان الرضاعة تحرم ما يحرمه النسب في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحرم بالرضاعة ما يحرم بالنسب - 00:01:16

فلما قيل ذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ابا سروعة بان يفارقها ففارقها اتقاء لهذا الامر المشتبه وطاعة لامره عليه الصلاة والسلام فلما فارقها تزوجت غيره - 00:01:41